الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

محـــضر اجتـــماع
لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

- **تاريخ الاجتماع:** الاثنين 08 جوان 2026
- **جدول الأعمال:** مواصلة النظر في مقترح القانون المتعلق بالنظام الأساسي للإطارات المسجدية (عدد 2025/78) بحضور ممثلين عن جهة المبادرة التشريعية.

- **الحضور:**
  - **الحاضرون:** 06
  - **المعتذرون:** لا أحد
  - **الغائبون:** 04
  - **الحاضرون من غير أعضاء اللجنة:** 11

- **افتتاح الجلسة:** 10.15 دق **رفع الجلسة:** 13.20 دق

1. مداولات اللجنة:

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد جلسة يوم الاثنين 08 جوان 2026 لمواصلة النظر في مقترح القانون المتعلق بالنظام الأساسي للإطارات المسجدية (عدد 2025/78) وذلك بحضور ممثلين عن جهة المبادرة التشريعية.

في مستهل الجلسة، تم استعراض جملة من الملاحظات الشكلية والجوهرية حول مقترح القانون، والتي تم تقديمها من قبل ممثلي كل من رئاسة الحكومة ووزارة الشؤون الدينية خلال الجلسة المنعقدة بتاريخ 20 أفريل 2026 حيث تم التطرق الى بعض الملاحظات التي من شأنها تحسين جودة النص والوصول به الى الغايات التي اقترح من أجله، إضافة الى الاطار

القانوني ساري المفعول المنظم للاطارات المسجدية والمتمثل في الأمر الحكومي عدد 1228 لسنة 2019 المؤرخ في 24 ديسمبر 2019، فضلا عن القوانين ذات الصلة بمضامين مقترح القانون المعروض على غرار القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط القانون العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، والقانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 والمتعلق بضبط النظام الأساسي لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية والمنشآت العمومية.

وفي تفاعلهم مع جملة الملاحظات المقدمة، ذكّر ممثلو جهة المبادرة التشريعية بدواعي ومبررات تقديم هذا المقترح، والمتمثلة في توفير إطار قانوني شامل ومنصف يضمن الحقوق المهنية والاقتصادية للإطارات المسجدية ويعزز استقرارهم الوظيفي ويحسن ظروف عملهم. كما اعتبروا أن الوظيفة التنفيذية لم تتفاعل إيجابيا مع مقترح القانون وطالبوا بالمضي قدما في دراسة هذه المبادرة التشريعية موضحين أنه لا يمكن التعلل بخصوصية هذا القطاع لعدم تمكينه من نظام أساسي خاص من جهة ورافضين التعلل من جهة أخرى بعدم قدرة منظومة "إنصاف" للتصرف الإداري والمالي الآلي في أعوان الدولة على استيعاب الرُتب والتصنيفات والمسارات المهنية بمقترح القانون في صيغته المعروضة وفق ما أفاد به ممثلو رئاسة الحكومة في جلسة سابقة.

كما أعرب ممثلو جهة المبادرة عن استعدادهم التام للتعامل الإيجابي مع جميع الملاحظات والمقترحات التي من شأنها تحسين جودة النص مؤكدين تمسكهم بالمضي قدما في دراسة هذا المقترح الذي يتنزل في إطار الدور الاجتماعي للدولة من خلال العمل على القضاء على كل أشكال التشغيل الهش، داعين اللجنة الى توسيع دائرة الاستماعات في اطار تعميق نظرها في هذا الموضوع، مقترحين تنظيم جلسة استماع إلى ممثلي ودادية الإطارات المسجدية.

ولدى تدخلهم، تطرق النواب الى الدور الهام والمحوري للاطارات المسجدية في المجتمع وضرورة حماية الخطاب الديني من التوظيف واستعرضوا بعض مضامين مُقترح القانون على غرار الشروط الواجب توفرها لانتداب الإطارات المسجدية والحقوق والواجبات إضافة إلى المخالفات والعقوبات وأهمية تحقيق التناسب بينها. كما أشاروا إلى أهمية تنظيم هذا القطاع في اطار رؤية تشاركية مع مختلف الأطراف المتدخلة من أجل صياغة نص قانوني يستجيب لجملة المسائل الخصوصية المتصلة بالإطارات المسجدية، على غرار توقيت العمل وآليات الترقية والعطل والتعويض في حالة الغياب وغيرها.

وفي المقابل أشار عدد من النواب إلى أن هذه المبادرة التشريعية وإن كانت تهدف إلى توفير إطار قانوني شامل ومنصف يضمن الحقوق المهنية والاقتصادية للإطارات المسجدية، وهي مسألة جديرة بالتثمين، إلا أنها تطرح تخوّفات من أن يؤدي ذلك الى توجيه الخطاب الديني وهو مجال يُفترض أن يظل مستقلا، مؤكدين في الآن ذاته على أهمية إيجاد توازن دقيق بين

تأطير هذا القطاع وضمان حياده، معتبرين أن إدماج الإطارات المسجدية ضمن الوظيفة العمومية وتغيير النظام المعمول به حاليا قد يفتح المجال، وفق تعبيرهم، أمام توظيف هذه الإطارات والخطاب الديني لأغراض سياسية. وفي سياق متصل تم اقتراح تنظيم يوم دراسي حول مقترح القانون المعروض وذلك بعد استكمال جلسات الاستماع الى مختلف المتدخلين .

2. قـــرار اللّجنة:

- مواصلة النظر في مقترح القانون المتعلق بالنظام الأساسي للإطارات المسجدية (عدد 2025/78).

رئيس اللجنة	**مقرر اللجنة**
سامي رايس	**عماد الدين سديري**